



## بسم الله الرحمن الرحيم

دروس في علم الأصول

كتاب: الحلقة الثانية

خلاصة الدرس 55

خلاصة الأدلة على نفي حجية خبر الواحد وتحديد دائرة الحجية:

أدلة نفي الحجية:

القرآن: استدلوا بآيات النهي عن اتباع الظن، مثل قوله تعالى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ». ولكن يمكن تقييد هذا الإطلاق بما يدلّ على حجية خبر الواحد سواءً من السنة أو السيرة.

السنة:

الأحاديث التي تمنع العمل بالخبر غير العلمي: هذه الأحاديث ضعيفة السند ولا تصلح دليلاً على النفي؛ لأنها نفسها أخبار غير علمية.

الأحاديث التي تشترط وجود شاهد من القرآن: هذه الأحاديث تشمل حتى أخبار الأصول والأحكام، فيمكن تقييدها بالأدلة التي تدل على حجية خبر الواحد في الأحكام.

تحديد دائرة حجية خبر الواحد:

باعتبار صفات الراوي:

إذا كان الدليل آية النبأ، فالحجية مقتصرة على خبر العادل فقط.

أما إذا كان الدليل من السنة والسيرة، فإن خبر الثقة مقبول ولو لم يكن عادلاً تماماً.

باعتبار موضوعية أو طريقية الثقة:

إذا كانت الثقة مطلوبة خوشتها، فإن الثقة يُعتبر حجة دائماً.

أما إذا كانت الثقة طريقية إلى الوثوق بصدق الخبر، فقد يسقط خبر الثقة عن الحجية عند توفر دليل آخر يعارضه.

تأثير اعراض القدماء:

إعراض العلماء المتقدمين عن خبر الثقة يشير إلى احتمال وجود خلل في النقل، مما يُسقط حجية الخبر إذا لم يكن ذلك الإعراض مبنياً على اجتهاد خاص.